

وزارة الداخلية
قرار رقم ٢٢٦٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ،
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٣/١٠/٢٩
بشأن طلب إبعاد اثنين من الأجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ،

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من /

١- يوسف على حسين غريبى

(عربي الجنسية - مواليد ١٢/١٠/٢٠٠٠ م)

ADEBAYO JAMES ADEGOYE -٢

(نيجيري الجنسية - مواليد ٢٧/٩/١٩٨٩ م)

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٤/١١/٢٠٢٣

وزير الداخلية

محمود توفيق